

قرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ احمد لطفى ابراهيم على - رقم قومي (٢٨٢٠٨٠٣٠١٠١٩١٥) المقيم اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٧٦٤٥) من وسيط تأمين بالشركة المصرية الإماراتية تكافل حياة - سلامه الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/٨ وحتى ٢٠٢٤/٣/١٣.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦